

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والأربعون

٩-٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البندان ٢ و ١٠ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تنفيذ برامج المساعدة التقنية المقدمة إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في
ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في
اليمن

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٣٩، يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن الدعم الذي تقدمه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات منذ آذار/مارس ٢٠١٦ إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن، وفقاً للمعايير الدولية. وتقدم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في تقريرها، وصفاً لولاية اللجنة الوطنية والصعوبات التي واجهتها في الاضطلاع بها. وتختتم التقرير بمجموعة من التوصيات، وتدعو جميع الجهات المعنية إلى تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير السابقة المقدمة من المفوضية السامية وفريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين المعني باليمن إلى مجلس حقوق الإنسان.

* قدّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث التطورات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-15351(A)



* 1 9 1 5 3 5 1 *

أولاً - مقدمة

١- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٣٩، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم الدعم في مجالي بناء القدرات والمساعدة التقنية إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن لكفالة مواصلتها للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن، وفقاً للمعايير الدولية، وأن تقدم إليه تقريراً كتابياً عن تنفيذ برامج المساعدة التقنية في دورته الثانية والأربعين.

٢- وتقدم المفوضة السامية في تقريرها وصفاً لولاية اللجنة الوطنية، التي بدأت عملها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، ولحمة عامة عن الدعم الذي قدمته إليها المفوضية السامية في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات خلال الفترة الممتدة بين آذار/مارس ٢٠١٦ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٩، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٦/٣٣. ويركز التقرير على ولاية اللجنة التي تستند إلى المعايير الدولية المتعلقة بلجان التحقيق^(١).

٣- وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقارير السابقة التي قدمتها المفوضة السامية إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في اليمن^(٢)، التي تتضمن معلومات عن الدعم الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى اللجنة الوطنية.

ثانياً - لجنة التحقيق الوطنية

ألف - الولاية

٤- أنشئت اللجنة الوطنية بموجب القرار الجمهوري رقم ١٤٠ لعام ٢٠١٢، المعدل بالقرارات الجمهورية رقم ١٣ لعام ٢٠١٥ ورقم ٦٦ ورقم ٩٧ لعام ٢٠١٦ ورقم ٥٠ لعام ٢٠١٧. وتمثل ولايتها في "التحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني منذ عام ٢٠١١"^(٣). وتحدد اللوائح التنظيمية الداخلية للجنة مهمتها في "التحقيق في الشكاوى الفردية والجماعية الواردة، وتحديد مرتكبي الانتهاكات". وتتمتع أيضاً بصلاحيات "استدعاء أي شخص للاستماع إلى شهادته" و"الحصول على الوثائق ذات الصلة وغيرها من الأدلة"^(٤).

٥- ويصف القرار الجمهوري رقم ٥٠ لعام ٢٠١٧ منهجية عمل اللجنة الوطنية ومدد فترة ولايتها إلى سنتين من تاريخ صدوره، مع إمكانية تجديدها بموجب قرار جمهوري.

(١) انظر المجموعة المستوفاة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب (E/CN.4/2005/102/Add.1) ولجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق المعنية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني (نيويورك وجنيف، الأمم المتحدة، ٢٠١٥).

(٢) A/HRC/33/38 و A/HRC/36/33 و A/HRC/39/43.

(٣) القرار الجمهوري رقم ١٤٠ لعام ٢٠١٢، المادة ٣.

(٤) المرجع نفسه، الفصل ٣، المادة ٤(٦).

باء- التشكيلة

- ٦- تتألف اللجنة الوطنية حالياً من تسعة أعضاء، ستة رجال وثلاث نساء؛ وينتمي أربعة أعضاء إلى المحافظات الشمالية وخمسة، بمن فيهم الرئيس، إلى المحافظات الجنوبية. وخمسة من أعضاء اللجنة قضاة وثلاثة منهم محامون وعضو واحد أستاذ جامعي.
- ٧- ولا تصف القرارات الجمهورية واللوائح التنظيمية الداخلية للجنة الوطنية إجراءات اختيار أعضائها ومعاييرها. وفي أيار/مايو ٢٠١٦، عين الرئيس اليمني أربعة أعضاء جدد بعد استقالة ثلاثة أعضاء ووفاء عضو آخر.

جيم- الأمانة

- ٨- وفقاً للمعلومات الواردة من اللجنة الوطنية، تتألف أمانتها من ٢٩ موظفاً، ثمانية منهم نساء، يضطلعون بمهام مختلفة، فمنهم مراقبون لحقوق الإنسان ومحققون وموظفو اتصالات وموظفون إداريون^(٥). ولكن، ثمة نقص في القدرات في مجال القانون الدولي الإنساني بين الموظفين. ويوجد مقر اللجنة في عدن، في حين جرى نشر ٣٩ مراقباً ميدانياً، منهم عشر نساء، في ٢٠ محافظة.

دال- الموارد

- ٩- توصي المعايير الدولية بأن تُوفّر للجان التحقيق "موارد مالية شفافة لضمان عدم إثارة أي ريب في استقلاليتها"^(٦). وتنص المادة ٦ من النظام المالي للجنة الوطنية لعام ٢٠١٧ على أن تمويلها سيأتي من "الحكومة اليمنية والتبرعات المقدمة من حكومات أخرى والمنح المقدمة من الهيئات الدولية الأجنبية لحقوق الإنسان". ولا توجد أي رقابة خارجية على المعاملات المالية للجنة.

هاء- التقدم الذي أحرزته اللجنة الوطنية والتحديات التي واجهتها

- ١٠- تواجه اللجنة الوطنية تحديات كبيرة منذ إنشائها، بما في ذلك القيود الأمنية والسياسية التي أعاقت إلى حد كبير قدرتها على إجراء تحقيقات شاملة بأمان وحرية وفقاً لولايتها.
- ١١- ولم تتمكن اللجنة الوطنية من الوصول إلى أجزاء من إقليم اليمن. وعلى وجه الخصوص، ما فتئت السلطات القائمة بحكم الأمر الواقع غير مستعدة للتعاون معها، وإتاحتها إمكانية الوصول إلى المناطق التي تسيطر عليها، بدعوى أنها تضم أعضاء عينتهم الحكومة اليمنية. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى الوضع المتقلب، فقد تعقد تعامل أعضاء اللجنة وموظفيها مع الضحايا والشهود بسبب الصعوبات المطروحة في إنشاء آليات متينة للحماية.
- ١٢- وعلى نحو ما أُشير إليه، تتمثل ولاية اللجنة الوطنية في التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن ونشر قرارات شاملة بشأنها. وعلى مر

(٥) أطلعت اللجنة الوطنية المفوضية السامية لحقوق الإنسان على قائمة تضم أسماء ٢٩ موظفاً في الأمانة و٣٩ مراقباً ميدانياً عندهم أعضاء اللجنة.

(٦) المجموعة المستوفاة من المبادئ، المبدأ ١١(أ).

السنين، عززت اللجنة الوطنية جودة تقاريرها. وخلال الفترة الممتدة بين آب/أغسطس ٢٠١٦ وآذار/مارس ٢٠١٩، أعدت ستة تقارير متاحة باللغة العربية على موقعها الشبكي (www.nciye.org). وقد وثقت هذه التقارير حتى الآن أكثر من ١٧ ٠٠٠ انتهاك وتجاوز لحقوق الإنسان ارتكبتها مختلف أطراف النزاع في اليمن. وعلى نحو ما بيته اللجنة في تقريرها العلني السادس^(٧)، الذي نُشر في آذار/مارس ٢٠١٩، فقد عززت جهودها الرامية إلى كشف الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع الأطراف وعزو الحوادث، بما في ذلك إلى قوات الحوثي وصالح، وقوات التحالف العربي، وحرب الطائرات المسيرة من دون طيار.

١٣- ووصفت اللجنة الوطنية في تقريرها السادس منهجيتها، حيث أوضحت أنها ترى أن معيار الإثبات يُستوفى بحصولها على مجموعة موثوق بها من المعلومات والتحقق منها بالقدر الكافي لاستنتاج أنه توجد أسباب معقولة للاعتقاد بأن الحادث المعني قد وقع على النحو الموصوف وبأن الطرف المحارب الذي حُددت هويته قد ارتكب انتهاكات. غير أن اللجنة الوطنية أشارت إلى أنها واجهت تحديات في التحقق من بعض المعلومات بالنظر إلى عدم تمكنها من الوصول إلى إقليم اليمن كله.

١٤- وبالنظر إلى الوضع المتقلب للغاية، فإن الضحايا والشهود الذين يتعاونون مع اللجنة الوطنية عرضة لأخطار شديدة، منها الأعمال الانتقامية من جانب أطراف النزاع. وينبغي للجنة أن تسترشد بمبدأ "عدم الإضرار"، ويجب، وفقاً للممارسات الدولية ذات الصلة، إنشاء آلية فعالة لحماية الضحايا والشهود الذين يتصلون بها.

١٥- وبموجب القانون الدولي التعاهدي والعربي، تقع على الدول المسؤولة الرئيسية عن التحقيق والمقاضاة في الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني، وإتاحة سبل الانتصاف الفعالة للضحايا، بما في ذلك التعويضات. وبموجب القرارات الجمهورية المنشئة للجنة الوطنية، تقع عليها مسؤولية التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن، وتقديم تقاريرها والقضايا المعروضة عليها إلى المدعي العام لإتمام التحقيقات وإجراءات الملاحقة القضائية. ورغم أن اللجنة الوطنية قدمت ملفات التحقيق إلى النيابة العامة والجهاز القضائي، فلم تتلق مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بعد ذلك معلومات عن أي قضايا بوشرت إجراءاتها أو اكتملت.

١٦- ويشكل نشر المراقبين الميدانيين في ٢٠ محافظة عنصراً أساسياً لتعزيز إمكانية الوصول إلى اللجنة الوطنية، ولكن يلزم بذل جهود إضافية في هذا الصدد لتحسين أنشطتها التواصلية. وعلى سبيل المثال، فمن شأن إنشاء مكاتب فرعية في الضواحي أن ييسر أكثر الوصول إلى اللجنة والإبلاغ عن الحالات. ورغم أن النزاع وأثره السلبي على الهياكل الأساسية يحدان من إمكانية اللجوء إلى وسائل الإعلام، مثل الإذاعات المحلية، فقد يكون من المهم أن تضع اللجنة استراتيجية للتواصل من أجل تعزيز الوعي بها في جميع أنحاء اليمن ونشر معلومات عن ولايتها ودورها. ويمكن للجنة أيضاً أن تعزز المعلومات الواردة في موقعها الشبكي وصفحتها على فيسبوك وحسابها على تويتر. وتلاحظ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن اللجنة الوطنية أفادت في تقريرها السادس بأنها تعاونت مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وتلقت منها معلومات وقائية بشأن

(٧) متاح بالإنكليزية في www.nciye.org/wp-content/uploads/2019/03/Sixth-Report-NCIAVHR.pdf

انتهاكات حقوق الإنسان ساعدتها في الاضطلاع بولايتها على نحو فعال. ومن المهم أن تواصل اللجنة تعاونها مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل تعزيز أنشطتها التواصلية.

ثالثاً - المساعدة التقنية المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

١٧- عملاً بقرارات مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٣١ و ٣٩/١٦ و ٣٩/٢١، واصلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقديم المساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات إلى اللجنة الوطنية. وحددت اللجنة الوطنية، بالتشاور مع المفوضية، المجالات ذات الأولوية التي تحتاج فيها إلى المساعدة التقنية. ونظمت المفوضية أنشطة تدريبية شتى لفائدة أعضاء اللجنة وموظفيها في إثيوبيا والأردن وسويسرا وقطر ولبنان وماليزيا واليمن، يرد وصفها في هذا الفرع من التقرير.

١٨- واسترشدت المفوضية، وفقاً لمنهجيتها المعتادة، في أداء الولاية التي أسندتها إليها مجلس حقوق الإنسان في قراره ٣٩/٢١ بمبادئ الاستقلالية والنزاهة والموضوعية والمصادقية والكفاءة المهنية. ومن أجل تقييم احتياجات اللجنة الوطنية وتصميم أنشطة ملائمة لها في مجال بناء القدرات، أرسلت المفوضية في عام ٢٠١٦ استبيانات واستقصاءات إلى أعضاء اللجنة الوطنية وموظفي أمانتها والمراقبين الميدانيين. وعقدت المفوضية أيضاً مشاورات منتظمة بشأن التعاون وتقييم الأداء مع رئيس اللجنة الوطنية وأعضائها من أجل تحديد الغرض من أنشطة بناء القدرات. واستخدمت المفوضية منهجيات التدريب والمنشورات والتقنيات التي أعدها، مثل "إدماج المنظور الجنساني في التحقيقات المتعلقة بحقوق الإنسان: الإرشادات والممارسة"؛ و"من المسؤول؟ عنز المسؤولية الفردية عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في لجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق وغيرها من هيئات التحقيقات التابعة للأمم المتحدة"، و"مجموعة أدوات للممارسين بشأن وضع البرامج المتعلقة بإتاحة المرأة إمكانية اللجوء إلى القضاء".

١٩- وعلاوة على ذلك، كان التقييد بمعايير الموضوعية والشفافية والنزاهة والكفاءة المهنية في صميم الدعم الذي قدمته المفوضية في مجال بناء القدرات لتعزيز اللجنة الوطنية وأدائها ومصادقتها. وينص القرار الجمهوري رقم ٥٠ لعام ٢٠١٧ بالفعل على أن منهجية اللجنة الوطنية تستند إلى معايير التحقيق الدولية التي تستخدمها اللجان المماثلة وتتوافق مع هذه المبادئ^(٨).

٢٠- وخلال الفترة الممتدة بين آذار/مارس ٢٠١٦ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٩، وضعت المفوضية ونفذت ٢٠ نشاطاً لتعزيز قدرة اللجنة الوطنية على إجراء التحقيقات. وركزت هذه الأنشطة بالأساس على القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي، بما في ذلك أركان جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وكذلك على منهجيات رصد حقوق الإنسان والتحقيق في انتهاكاتهما والإبلاغ عنها. وعكست الأنشطة كلها نهجاً مراعيّاً للاعتبارات الجنسانية.

٢١- وفي الفترة من ٧ إلى ١٠ آذار/مارس ٢٠١٦، نظمت المفوضية في جنيف أول حلقة عمل تدريبية لأعضاء اللجنة الوطنية بشأن الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان. وفي هذا

(٨) المادة ٢(٢).

الصدد، وفرت المفوضية لأعضاء اللجنة الوطنية مواد باللغتين العربية والإنكليزية بشأن القانون الدولي الإنساني ومنهجية التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن الاستقلالية والكفاءة المهنية والالتزام بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وخاضت معهم مناقشات بشأن هذه المواضيع.

٢٢- وفي ١٢ أيار/مايو ٢٠١٦، نظمت المفوضية في عمان حلقة دراسية لفائدة اللجنة الوطنية لمناقشة سبل تحسين تبادل المعلومات بينهما. وقد تحسن التعاون بين اللجنة والمفوضية بشكل ملحوظ عقب هذا الاجتماع.

٢٣- وفي الفترة من ٢ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦، نظمت المفوضية في عمان أيضاً حلقة عمل تدريبية لفائدة ٢٣ مراقباً ميدانياً تابعين للجنة الوطنية لتعزيز مهاراتهم في مجال حقوق الإنسان والرصد والإبلاغ المراعيين للاعتبارات الجنسانية وفقاً للمعايير الدولية. وأتاح ذلك فرصة لمناقشة التحديات الرئيسية التي يواجهها المراقبون في عملهم اليومي ولتطرح الأفكار بشأن الحلول الممكنة.

٢٤- وفي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٦، نظمت المفوضية في أديس أبابا حلقة عمل تدريبية لتعزيز مهارات أعضاء اللجنة الوطنية في مجال إجراء تحقيقات شاملة ونزيهة والإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان.

٢٥- وفي ٢١ و ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٧، نظمت المفوضية في الدوحة حلقة عمل تدريبية لفائدة أعضاء اللجنة بشأن أفضل ممارسات لجان التحقيق في جمع وتجميع المعلومات عن الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

٢٦- وفي ٧ و ٨ تموز/يوليه ٢٠١٧، نظمت المفوضية في بيروت حلقة عمل تدريبية بعنوان "قاعدة بيانات حقوق الإنسان: جمع المعلومات للجنة الوطنية وحمايتها وحفظها"، ركزت على وسائل تسجيل المعلومات والأدلة المادية وصورها وتأمينها.

٢٧- وفي الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، نظمت المفوضية في كوالالمبور حلقة عمل تدريبية بشأن رصد حقوق الإنسان، شملت زيارة إلى سجن قام بها ٢٩ مراقباً لحقوق الإنسان تابعين للجنة الوطنية، منهم خمس نساء. وتوخت حلقة العمل بناء قدراتهم في مجالي رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك في السجون ومراكز الاحتجاز.

٢٨- وفي الفترة من ١٦ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، نظمت المفوضية في كوالالمبور أيضاً حلقة عمل لفائدة المحققين التابعين للجنة الوطنية بشأن منهجية رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان. وقد عمقت حلقة العمل معرفة المشاركين للقانون الجنائي الدولي، بما في ذلك أركان جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وشمل التدريب جلسات بشأن إجراء المقابلات وجمع المعلومات، مع التركيز بوجه خاص على المنهجية المطبقة فيما يتعلق بالمناطق التي يصعب الوصول إليها.

٢٩- وفي الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، نظمت المفوضية في أديس أبابا حلقة عمل للمتابعة لفائدة أعضاء اللجنة بشأن توثيق انتهاكات حقوق الإنسان وكتابة التقارير.

٣٠- وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، نظمت المفوضية زيارة دراسية إلى اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان جرى خلالها تبادل أفضل الممارسات في مجال معالجة الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان في البلد.

٣١- وفي الفترة من ١٥ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٨، نظمت المفوضية في عدن زيارة عمل إلى اللجنة الوطنية، وقدمت إليها المزيد من الخبرات لتطوير أساليبها في التحقيق وفقاً للمعايير الدولية.

٣٢- وفي الفترة من ٣ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠١٨، نظمت المفوضية في عمان حلقة عمل لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب. وأبرزت أفضل الممارسات في أنشطة إنفاذ القوانين في مجال مكافحة الإرهاب، بما في ذلك فيما يتعلق بتنفيذ عمليات إلقاء القبض على المشتبه في أنهم إرهابيون واحتجازهم واستجوابهم في إطار الامتثال التام للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٣٣- وفي الفترة من ١٢ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠١٨، نظمت المفوضية في بيروت حلقة عمل تدريبية بشأن منهجية التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان لفائدة ١٤ محققاً تابعين للجنة الوطنية، منهم امرأتان. وشمل هذا التدريب جلسات بشأن إجراء التحقيقات في العنف الجنسي وفي السجون ومرافق الاحتجاز.

٣٤- وفي الفترة من ٣ إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٨، نظمت المفوضية في بيروت أيضاً حلقة عمل لفائدة الموظفين الإداريين للجنة الوطنية بشأن أفضل الممارسات في مجال حفظ الوثائق وحماية المعلومات والجوانب المالية ذات الصلة.

٣٥- وفي الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٨، نظمت المفوضية في عمان حلقة دراسية لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن القانون الدولي الإنساني في سياق النزاع في اليمن.

٣٦- وفي الفترة من ١٤ إلى ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٨، نظمت المفوضية في عمان أيضاً حلقة عمل لفائدة ١٧ مراقباً ميدانياً تابعين للجنة الوطنية، منهم ثماني نساء، بشأن المبادئ التوجيهية لرصد حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية.

٣٧- وفي الفترة من ١٧ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٩، يسرت المفوضية في عدن معتكفاً لفائدة ٣٨ مراقباً ميدانياً ومحققاً، منهم عشر نساء، لتعزيز العلاقة المهنية بين أعضاء اللجنة والمراقبين الميدانيين والمحققين. وقد أفاد المشاركون لاحقاً بأن المعتكف ساهم إلى حد كبير في تحسين فعالية علاقات العمل داخل اللجنة الوطنية.

٣٨- وفي الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٩، نظمت المفوضية في عمان دورة تدريبية متقدمة، حضرها ٣٢ مراقباً ميدانياً، منهم ثماني نساء، بشأن التقنيات التفاعلية لرصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في اليمن.

٣٩- وفي الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٧ أيار/مايو ٢٠١٩، نظمت المفوضية في أديس أبابا، بالتعاون مع البرنامج التشغيلي للتطبيقات الساتلية، حلقة عمل تدريبية لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية لتعزيز قدراتهم التقنية في استخدام تكنولوجيا المعلومات الجغرافية المكانية، مع

التركيز على استخدام نظم البيانات الجغرافية المكانية والقائمة على التطبيقات السحابية لصنع القرارات المتعلقة باكتشاف انتهاكات حقوق الإنسان وتحليلها.

٤٠ - واستجابةً لطلب مقدم من اللجنة الوطنية، اقتنت المفوضية ٣٠ وحدة من منظومات الشحن بالطاقة الشمسية لفائدة المراقبين الميدانيين، سلمتها إلى اللجنة الوطنية في عدن في حزيران/يونيه ٢٠١٩.

٤١ - وبشكل أعم، قدمت المفوضية المساعدة التقنية إلى اللجنة الوطنية من خلال تعليقات ونصائح منتظمة لتحسين أداؤها. وقدمت المفوضية كذلك الدعم إلى اللجنة الوطنية في وضع المنهجيات والكتيبات والأدوات، حيث وفرت لها مجموعة من المواد التكميلية بشأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ورصد حقوق الإنسان والمسائل الإدارية والمالية.

٤٢ - وشملت المساعدة التقنية المقدمة من المفوضية تعزيز فهم اللجنة الوطنية لمفهوم المساءلة، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة. وركزت المفوضية على حقوق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المكفولة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك الحق في معرفة الحقيقة وفي إحقاق العدالة وجبر الضرر، وذلك على سبيل المثال من خلال ضمانات مؤسسية بعدم التكرار. وأشارت إلى أنه ينبغي المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها، التي تقتضي جبر الضرر بصرف النظر عما إذا ارتكبتها دول أو جهات فاعلة من غير الدول. وعلاوة على ذلك، وفرت المفوضية خبرات للجنة الوطنية بشأن العدالة الانتقالية وكيف ينبغي أن تتجاوز المساءلة التحقيق والمقاضاة في الجرائم الخطيرة لتشكل عملية أوسع نطاقاً تعالج المسؤولية السياسية والقانونية والأخلاقية للأفراد والمؤسسات عن الانتهاكات السابقة والجارية.

٤٣ - ولم تؤيد المفوضية انتهاج اللجنة الوطنية لمعيار "نهج واحد مناسب للجميع". وعض ذلك، ساعدت المفوضية اللجنة الوطنية في إدراك ضرورة أن تكون إجراءات المساءلة مراعية للظروف المحلية ومصممة وفقها ومحددة على أساس مشاورات وطنية واسعة وشاملة تشمل المشاركة الواسعة للسكان، بمن فيهم ضحايا انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وتعكس احتياجاتهم وتطلعاتهم. وقدمت المفوضية مبادئ توجيهية لضمان استيفاء أي عملية وطنية في هذا الصدد للمعايير الدولية.

٤٤ - وتعرب المفوضية السامية عن استعداد المفوضية السامية لحقوق الإنسان لمواصلة تقديم المساعدة التقنية والمشورة إلى اللجنة الوطنية، بما في ذلك من أجل تعزيز قدرتها على التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن والإبلاغ عنها، وفقاً للمعايير الدولية.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٤٥ - لقد حول النزاع الوضع في اليمن إلى أسوأ أزمة إنسانية في العالم، حيث غرق السكان في نزاع مسلح لا هوادة فيه وأشكال أخرى من العنف تنطوي على انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني.

٤٦ - وتحيط المفوضية علماً باستعداد اللجنة الوطنية لمواصلة تعزيز قدرات أعضائها وموظفيها، بما في ذلك بالتعاون مع المفوضية. وتعتز أيضاً بالتقدم المحرز في عمل اللجنة، مثل تحسين الإبلاغ عن مختلف أنواع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ترتكبها جميع أطراف النزاع.

٤٧ - وبغرض تعزيز فعالية اللجنة الوطنية وأثرها، تقدم المفوضية السامية التوصيات التالية.

٤٨ - فعلى جميع أطراف النزاع القيام بما يلي:

(أ) التعاون الكامل مع اللجنة الوطنية حتى تتمكن من الاضطلاع بولايتها بأمان وفعالية، ولا سيما من خلال إتاحتها إمكانية الوصول إلى جميع مناطق اليمن، بما في ذلك جميع أماكن الاحتجاز، وتزويدها بجميع المعلومات ذات الصلة التي قد تطلبها؛

(ب) تنفيذ جميع التوصيات الواردة في التقارير السابقة المقدمة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين المعني باليمن إلى مجلس حقوق الإنسان بغية مواصلة المساءلة بفعالية عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جميع أطراف النزاع.

٤٩ - وينبغي للحكومة اليمنية أن تنظر في مسألة تنقيح ولاية اللجنة الوطنية لكفالة تمكنها من أداء دورها بأمان وفعالية بوصفها آلية مستقلة.

٥٠ - ويجب على المدعي العام في اليمن أن يتخذ إجراءات منهجية وفورية بناء على التقارير والقضايا الواردة من اللجنة الوطنية، أيّاً كان الجناة المزعومون.

٥١ - وعلى اللجنة الوطنية القيام بما يلي:

(أ) التحقيق بنفس الاتساق والدقة في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة التي ترتكبها جميع أطراف النزاع، وفقاً لمبادئ الموضوعية والشفافية والنزاهة والكفاءة المهنية؛

(ب) تعيين موظفين إضافيين من ذوي الخبرة في القانون الدولي الإنساني؛

(ج) اتخاذ جميع التدابير الممكنة لحماية الضحايا والشهود الذين يتصلون بأعضائها وموظفيها؛

(د) توسيع نطاق أنشطتها التواصلية وتعزيز إمكانية الوصول إليها، بطرق منها فتح مكاتب فرعية في الضواحي، وتعزيز تعاونها مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني واستراتيجيتها للتواصل.